

5281 - هل تمتنع عن زوجها الذي لا يصلي

السؤال

هل يمكن للزوج أو الزوجة أن يمتنع بنفسه عن الآخر إذا لم يصلي ؟
بمعنى آخر هل يجوز أن لا ترضى بالجماع إذا كان الطرف الآخر لا يصلي ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

بل يجب أن تمتنع المرأة عن تلك المعاشرة وكذا العكس قال تعالى : (ولا تمسكوا بعصم الكوافر) فلا يحل للمسلمة أن تبقى في عصمة زوج لا يصلي بالكلية أو في الأعم الأغلب بل يتعين عليها مفارقتها وعدم البقاء معه نظراً لكفره وخروجه من الملة ، نسأل الله السلامة والعافية.